

دليل الطالب على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل

تصح الوصية حتى بما لا يصح بيعه كالآبق والشارد والطير بالهواء والحمل بالبطن واللبن بالضرع وبالمعدوم ك : بما تحمل أمته أو شجرته أبداً أو مدة معلومة فإن حصل شيء فللموصى له إلا حمل الأمة فقيمته يوم وضعه وتصح بغير مال ككلب مباح النفع وزيت متنجس وتصح بالمنفعة المفردة كخدمة عبد وأجرة دار ونحوهما وتصح بالمبهم كثوب ويعطى ما يقع عليه الإسم فان اختلف الإسم بالعرف والحقيقة غلبت الحقيقة فالشاة والبعر والثور : إسم للذكر والأنثى من صغير وكبير والحصان والجمال والحمار والبغل والعبد : إسم للذكر خاصة والحجر والأتان والناقة والبقرة : إسم للأنثى والفرس والرقيق : إسم لهما والنعجة : إسم للأنثى من الضأن والكبش : إسم للذكر الكبير منه والتيس : إسم للذكر الكبير من المعز والدابة عرفا : إسم للذكر والأنثى من الخيل والبغال والحمير تصح الوصية حتى بما لا يصح بيعه كالآبق والشارد والطير بالهواء والحمل بالبطن واللبن بالضرع وبالمعدوم ك : بما تحمل أمته أو شجرته أبداً أو مدة معلومة فإن حصل شيء فللموصى له إلا حمل الأمة فقيمته يوم وضعه وتصح بغير مال ككلب مباح النفع وزيت متنجس وتصح بالمنفعة المفردة كخدمة عبد وأجرة دار ونحوهما وتصح بالمبهم كثوب ويعطى ما يقع عليه الإسم فان اختلف الإسم بالعرف والحقيقة غلبت الحقيقة فالشاة والبعر والثور : إسم للذكر والأنثى من صغير وكبير والحصان والجمال والحمار والبغل والعبد : إسم للذكر خاصة والحجر والأتان والناقة والبقرة : إسم للأنثى والفرس والرقيق : إسم لهما والنعجة : إسم للأنثى من الضأن والكبش : إسم للذكر الكبير منه والتيس : إسم للذكر الكبير من المعز والدابة عرفا : إسم للذكر والأنثى من الخيل والبغال والحمير